"الاقتصاد الإسلامي" الأنموذج الاقتصادي البديل

أ.الطيب وكي
جامعة باتنة 01

ملخص:

في ظروف الانكماش الاقتصادي والأزمات المالية والاقتصادية العالمية المتتالية التي تهدد وتكاد تعصف بالأمن والاستقرار العالميين، والتي كان آخرها الأزمة الاقتصادية العالمية سنة 2008، هذه الظروف التي عجزت كل المحاولات لإيجاد حل جذري لها، وفقدت الإنسانية البوصلة لمعرفة الاتجاه الصحيح للأخذ بِيَدِ الاقتصاد العالمي ليرسو على بر الأمان، وخلت الساحة على المستوى المعرفي من تصور لنموذجٍ اقتصادي بديل، وخلت الساحة على مستوى الواقع الاقتصادي إلا بعض الإجراءات المُسكِّنة لتأخير حدوث الركود الاقتصادي المتوقع، في هذه الظروف يناول هذا المقال موضوع الاقتصاد الإسلامي بالدراسة والتحليل، كعلم مستقل بقواعده ونظرياته وكمذهب اقتصادي متميز، وكنظام قائم بحد ذاته، وعرضه كمقترح لأنموذج اقتصادي متكامل بديلٍ عن الاقتصاد الوضعي.

الكلمات المفتاحية :

- الاقتصاد الإسلامي ،- المذهب الاقتصادي ـ- النظام الاقتصادي ،- المشكلة الاقتصادية،- الاقتصاد الوضعي

The summary

In the circumstances of international economic downturn and the continuous finantial cvisis that thyeatens the security and stability that was most recently the global economic crisis in 2008, Those circumstances that fail all attempts to find its vadical solution except same palliatxe measures that delay the rxpected economic recession.

The essay contains a topic of Islamic economy , stady and analysis as a stience independently by its rules and theories and us a distinct economic doctrine and as a system basel on: itself ,which forn proposal to an integrate economic model altevnative thar the postural economy .

مقدمة :

للاقتصاد الإسلامي قواعده وأصوله التي تتميز بالانضباط والثبات، هذه الأصول مستمدة من نصوص الشريعة الإسلامية، أو مستنبطة من استقرائها.

كما أن تطبيقاته قديمة أيضا، حيث تبدأ من عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وتمتد إلى غاية سقوط الخلافة العثمانية في بداية القرن الماضي، وهذا الجانب من الاقتصاد الإسلامي يتسم بالمرونة والانسجام مع الواقع المتغير وذلك حسب ظروف الزمان والمكان، وهذا من خصائص الإسلام.

وبالتالي فهذا المقال يبحث في الجانبين التشريعي والعملي، وذلك من خلال استقراء التشريعات المرتبطة بالاقتصاد الإسلامي وتطبيقاتها، حيث يمكن وضع تصور للمشكلة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي وعلاجها في إطار النظام الاقتصادي ذاته، فما هي المشكلة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي ؟ وما الحلول المقترحة لها ؟ وهل يكون الاقتصاد الإسلامي الأنموذج البديل للاقتصاد الوضعي؟

المطلب الأول: التعريف بالاقتصاد الإسلامي:

يعد الاقتصاد الإسلامي – بهذا المصطلح – من الفروع العلمية الحديثة، حيث بدأت الدراسات في هذا الاختصاص منذ أمد قريب، وليتضح مفهوم الاقتصاد الإسلامي أكثر، يجب عرض تعريف مصطلح علم الاقتصاد في المدرسة الإسلامية وتعريف مصطلح علم الاقتصاد في المدرسة الوضعية، مع التمييز والمقارنة بينهما، وقبل ذلك يمكن عرض التعريف اللغوي للاقتصاد .

الاقتصاد الإسلامي" الأنموذج الاقتصادي البديل"

الفرع الأول: التعريف اللغوي للاقتصاد:

الاقتصاد في اللغة معناه القصد في المعيشة، أي لاّ إسرافَ ولا تقتير، ومعناه الاستقامة، يقال فلان مقتصد في النفقة، وقد اقتصد في أمره أي استقام، والقصد العدل، والقصد في الشيء خلاف الإفراط وهو مابين الإفراط والتقتير[1]، والاقتصاد في اللغة معناه التوسط والاعتدال، ومنه قوله تعالى:﴿ وأقصد في مشيك ﴾ (سورة لقمان، آية رقم 19)، وقوله تعالى:﴿ منهم أمّة مقتصدة ﴾ (سورة المائدة، آية رقم66)، وعرَّفه العزّ بن عبد السلام بأنه:" رتبة بين رتبتين، ومنزلة بين منزلتين الأولى هي التفريط أي التقتير، والثانية هي الإفراط أي الإسراف" وقال: "وللاقتصاد أمثلة في الفقه كاستعمال المياه للطهارة، فلا يستعمل من الماء إلاّ قدر الإسباغ أي الإتمام والكفاية، ولا ينقص من ذلك عن المد في الوضوء، والصاع في الغسل، لأنه قد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع"[2]، قال تعالى: ﴿ وكلوا وأشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحبّ المسرفين ﴾ (سورة الأعراف، آية رقم 31)، والاقتصاد يشمل الاعتدال في الإنفاق لقوله تعالى :﴿ ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً ﴾ (سورة الإسراء، آية رقم29).

ومن المفاهيم اللغوية السالفة يتبين أنّ معنى الاقتصاد، مرتبط بالتوسط والتوازن والاعتدال في كل الأفعال سواء كانت عبادات أو عادات ، ويعد هذا مفهوما عاما للاقتصاد، أما معناه الاصطلاحي فقد صار مقصوراً على دراسة سلوك الإنسان في إدارة الموارد النادرة وتنميتها لإشباع حاجاته[3] ومن هنا نتطرق إلى التعريف الاصطلاحي للاقتصاد.

الفرع الثاني: تعريف الاقتصاد في الفكر الوضعي:

للاقتصاد في الفكر الوضعي تعريفات عديدة، حيث تختلف باختلاف المدارس، بل وتختلف التعريفات حتى في المدرسة الواحدة، ويمكن أن نميّز بين مدرستين وضعيتين، هما المدرسة الرأسمالية والاشتراكية[4]، ويمكن عرض بعض التعريفات للاقتصاد الوضعي كالآتي.

أولا: عرّف ماريشال ألفرد الاقتصاد: "بأنه العلم الذي يدرس تصرفات الفرد في نطاق أعمال حياته اليومية وأنّه يتناول ذلك الجزء من حياة الإنسان الذي يتصل بكيفية حصوله على الدخل وكيفية استخدامه لهذا الدخل".

ثانيا: وعرّف "آدم سميث" الاقتصاد بأنه:"علم الثروة " أو هو العلم الذي يختص بدراسة وسائل إغناء الأمم مع التركيز بصفة خاصة على الأساليب المادية للرفاهية كالإنتاج الصناعي أو الزراعي[5].

ثالثا: وعرّف "روبتز" الاقتصاد: بأنه العلم " الذي يدرس السلوك كعلاقة بين غايات غير محدودة ووسائل نادرة ذات استعمالات متعددة" ومن خلال هذا التعريف تتحدّد الشروط الضرورية للمشكلة الاقتصادية كما تراها المدرسة الرأسمالية، وهي أن تتعدّد الغايات، وأن تتفاوت حسب الأهمية أو الأولوية، وأن تكون الوسائل محدودة، وأن يكون لهذه الوسائل استخدامات مختلفة، وقد اعتبرت هذه الشروط نهائية في النظرية الاقتصادية وبنيت عليها نظرية لسلوك المستهلك التي تهدف إلى تحقيق أكبر قدر من الاستهلاك ونظرية لسلوك المنتج مبنية على تحقيق أكبر قدر من الربح، بغض النظر عن كون السلع ضارة أو نافعة، وبغض النظر عن مشروعية أساليب تحقيق الربح كاستخدام الربا والاحتكار، المهم فقط هو زيادة الربح[6]، وإنّ ما يُجزم به ويعتبر من المسلمات أنّ الاقتصاد الوضعي يدور حول النشاط الإنساني في جانبه المادي فقط[7]، وهنا يظهر عجز وقصور النظرة البشرية في علم الاقتصاد.

الفرع الثالث: تعريف الاقتصاد الإسلامي:

تعدّدت تعريفات الاقتصاد عند المفكرين المسلمين ومن أبرزها:

أولا: تعريف ابن خلدون:

يقول: " إنّ المعاش هو عبارة عن ابتغاء الرزق والسعي في تحصيله "[8]، ومما يؤكد أنّ المقصود بلفظ المعاش عند ابن خلدون هو الاقتصاد ما يورده في نفس الفصل بقوله: " وفي معنى ما ذكره المحققون من أهل الأدب والحكمة كالحريري وغيره، فإنهم قالوا: المعاش إمارة وتجارة وفلاحة وصناعة، ثم يقول: وأمّا الفلاحة والصناعة والتجارة فهي وجوه طبيعية للمعاش"[9]، وبهذا يكون ابن خلدون قد عرّف علم الاقتصاد وحدّد أهم مجالاته، وذكر دور الدولة كجزء من الاقتصاد، وهذا قبل علماء الغرب بعدّة قرون.

ثانيا: يعرّف محمد باقر الصدر علم الاقتصاد بأنّه:

"العلم الذّي يتناول تفسير الحياة الاقتصادية وأحداثها، وظواهرها، وربط تلك الأحداث والظواهر بالأسباب والعوامل العامة التي تتحكم فيها[10]"، ويشترط ليكون الاقتصاد الإسلامي علما أن يطبق مذهب الإسلام تطبيقا كاملا فيقول: " وأما الوظيفة العلمية تجاه الاقتصاد الإسلامي فيأتي دورها بعد ذلك لتكشف عن مجرى الحياة الواقعي وقوانينه، ضمن مجتمع إسلامي يطبَق فيه مذهب الإسلام تطبيقا كاملا"[11]، ثم يقول:" يمكن أن يكون للاقتصاد الإسلامي علم- بعد أن يدرس دراسة مذهبية شاملة.من خلال دراسة الواقع في هذا الإطار"[12].

ثالثا: أما محمد أحمد صقر فيعرّف علم الاقتصاد على أنّه:

"العلم الذي يبحث في كيفية إدارة واستغلال الموارد الاقتصادية النادرة لإنتاج أمثل ما يمكن إنتاجه من السلع والخدمات لإشباع الحاجات الإنسانية من متطلباتها المادية التي تتسم بالوفرة والتنوع في ظل إطار من القيم والتقاليد والتطلعات الحضارية للمجتمع، وهو أيضا الذي يبحث في الطريقة التي يوزّع بها الناتج الاقتصادي بين المشتركين في العملية الإنتاجية بصورة مباشرة، وغير المشتركين بصورة غير مباشرة في ظل الإطار الحضاري نفسه"[13].

رابعا: ويعرفه أحمد الشرباصي بأنه:"علم يبحث في كل ما يتعلق بالثروة،والمال والتَّكسب، والتَّملك والإنفاق، ويبحث في مسائل الإنتاج والاستثمار، ومسائل الانتفاع والخدمات، ومسائل التوفير والادخار، ومسائل الغنى والفقر "[14].

والملاحظ أن التعريفات الواردة في الفكر الإسلامي ممهّدة لتعريف الاقتصاد الإسلامي، رغم أن هذه التعريفات تعطي تعريفا عاما للاقتصاد، ويمكن أن نورد تعريف الاقتصاد الإسلامي عند مجموعة من المفكرين كالآتي:

أولا: يعرفه عبد الرحمان يسري بأنه:" العلم الذي يبحث في أسباب المشكلة الاقتصادية وكيفية علاجها في إطار الشريعة الإسلامية"[15].

ثانيا: ويعرفه رفيق يونس المصري بأنّه: " علم اكتساب الثروة والدخل، والتصرف بهم إنفاقا واستثمارا وفق قواعد الرشاد المستمدة من الدين والعقل"[16].

ثالثا : وهناك تعريف جامع اقترحه الدكتور كمال حطاب، وهو أن الاقتصاد الإسلامي "علم يبحث في الأحكام والحلول الشرعية، للموضوعات والمستجدات والمشكلات الاقتصادية، كما يدرس النظريات والقوانين الاقتصادية في ضوء القيم الإسلامية ويعمل على توظيف ذلك كله من أجل استخدام الموارد بأعلى درجات الكفاءة، وتوزيع المنتجات بأعلى درجات العدالة .بما يحقق أعل درجات التنمية والرفاهية، والأمن والاستقرار"[17].

ونلاحظ أنّ أهم النقاط المشتركة في التعريفات السابقة :

1– أن الاقتصاد الإسلامي علم.

2– أنّ هذا العلم متعلق بطرق كسب وتحصيل الثروة أو الدخل أو الموارد بصفة عامة ثم تنمية واستثمار هذه الموارد لسد حاجيات أفراد المجتمع ثم تحقيق مصالح الأمة وجماعاتها أي تنمية الأموال وتنمية المجتمع.

3– أنّ الاقتصاد يخضع للدين بدليل اشتراط الكسب الحلال وانه يتعلق بالحاجات الدينية أيضا وأن قواعده مستمدة من الدين والعقل، ومن ثمة فالاقتصاد الإسلامي يستمدّ أصوله من الشريعة الإسلامية.

4- إنسانية الاقتصاد الإسلامي ويتجلى ذلك في اهتمام الاقتصاد في الإسلام بالفقر والفقراء وهذا ما نجده بارزا في تعريف أحمد الشرباصي، في حين نجد أن الاقتصاد الوضعي يهتم بالثروة وطرق تحصيلها، أي التركيز على الغنى والأغنياء.

وأمّا ما يتعلق بكون الاقتصاد الإسلامي علمًا، فإنّ المسلّم به أنّ المعرفة الاقتصادية العلمية هي دراسة الواقع الاقتصادي ابتداء من ملاحظة الظواهر الاقتصادية وتفسيرها وتحليلها وتعليلها ثم استخلاص القوانين الاقتصادية التي تحكمها، وبناءً على هذا فإنه " لا ينشأ علم الاقتصاد الإسلامي فعلاً إلاّ بعد تطبيق الإسلام في مجال الاقتصاد وسائر جوانب الحياة تطبيقاً فعليا جادًّا "[18]، "ويرى جل العلماء أن الاقتصاد الإسلامي تمّ تطبيقه، وكان واقعا عمليًا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين والخلافة العباسية والأموية، وحتى في الدولة العثمانية – رغم ما في الفترات التي تلت الخلافة الراشدة من نقائص - وليس هذا فحسب بل إن تاريخ الإسلام غنيٌ بالمفكرين والسياسيين الذين ساهموا في صياغة النواة الأولى للأفكار الاقتصادية الإسلامية، بحيث يمكن اعتبارهم بحق الآباء الحقيقيين لعلم الاقتصاد "[19].

ويُرّد على الصدر حول القضية التي يطرحها في كتابه اقتصادنا تحت عنوان الاقتصاد الإسلامي ليس علمًا[20]، "بأنّه تعطيل للعلم والفقه والاقتصار على المذهب، بحجّة عدم قيام الإسلام وغياب الإمام وهذا تشريعُ الدين بالعقل، فلا يستطيع أحد أن يعطل حكمًا، سواءً كان فردًا أو أسرة أو مجتمعًا، أو أن يؤجل ذلك حتى يتمكن الإسلام، أو يظهر الإمام الغائب ومن هذا يتبين أنّ رأي محمد باقر الصدر نابع من قناعته المذهبية الشيعية المخالفة لمذهب أهل السنة والجماعة، حيث يرى بأنّ الخلافة التي قامت في عهد الخلفاء الراشدين وما بعدها لا تعتبر تطبيقا فعليًا للاقتصاد الإسلامي"[21].

وإذا سلّمنا بهذا الأمر، ألا تعتبر الفترة المدنية من الإسلام تطبيقا للاقتصاد الإسلامي، هذه الفترة التي تقارب ثلاثة عشر سنة، وما هي الأحكام التي كانت تطبق آنذاك، أم أنها فترة غير كافية لملاحظة الظواهر الاقتصادية وتفسيرها وتحليلها وتعليلها ثم استخلاص القوانين الاقتصادية التي تحكمها؟!

وكمقارنة بين التعاريف نجد أن مفهوم الاقتصاد في الفكر الوضعي يدور حول الدخل وإنفاقه والثروة وحاجات الإنسان غير المحدودة أمام مشكلة الندرة، أما الاقتصاد الإسلامي فيتناول اكتساب الثروة من خلال العمل في مجال من مجالاته وتحقيق الإنتاج، ثم إنفاقه، أو ادخاره أو توزيعه، أو استثماره من جديد لتحقيق المنافع أو الخدمات في إطار القيم والشريعة الإسلامية، وتعريف الاقتصاد من المنظور الغربي يتناول القيم المادية فقط ويتجلى هذا في تعريف آدم سميث للاقتصاد، في حين أن الاقتصاد الإسلامي يزخر بالقيم الأخلاقية والإنسانية والاجتماعية والحضارية، التي جاء بها الإسلام وهي أهم ما يميّزه عن الاقتصاد الوضعي.

المطلب الثاني: مذهب الاقتصاد الإسلامي:

يقصد بالمذهب الجانب الثابت من الاقتصاد الإسلامي وهي أصوله التي يستمدّ منها فلسفته وقيمه، فيقول منذر قحف: "إنّ لكل نظام اقتصادي عقيدته الفلسفية التي يُبنى عليها، فعلى تلك العقيدة تقام قواعد النظام وبواسطتها نحدّد أهدافه العامة ."[22]

ويقول محمد عبد الله العربي:" الاقتصاد الإسلامي هو مجموعة الأصول العامة المستخرجة من القرآن والسنة، لبناء الاقتصاد الذي نقيمه على أساس تلك الأصول حسب بيئة كل عصر" ويظهر جليّا من هاذين التعريفين أنّ للاقتصاد الإسلامي شق

ثابت متمثل في الأصول العامة المستخرجة من القرآن والسنة وهو المذهب، وشق متغير وهو تطبيقات هذه الأصول بحسب بيئة كل عصر وهو النظام[23].

وإذا أردنا أن نفهم المشكلة الاقتصادية لابدّ أن نعرض التصور الإسلامي الذي ينبع من مذهب الاقتصاد الإسلامي الذي هو مجموعة المبادئ الاقتصادية الإسلامية الثابتة المستمدة والمستنبطة من آيات القرآن الكريم ومن أحاديث السنة الشريفة[24]، وبالتالي ندرس هذه الجزئية في العنصرين الآتيين:

الفرع الأول: أصول الاقتصاد الإسلامي:

قبل عرض أصول الاقتصاد الإسلامي يمكن عرض أصول المذهبين الاشتراكي والرأسمالي وعرض الانتقادات الموجهة لهما:

أولا : أصول الاقتصادي الاشتراكي:

يقوم النظام الاقتصادي الاشتراكي على مجموعة من المبادئ والأسس التي تشكل عقيدة المذهب الاشتراكي وأهمها المساواة الاقتصادية بين جميع الأفراد وعدم استغلال أي فرد أو جماعة أو حتى الدولة للفرد، وإلغاء الملكية الفردية وتغليب النزعة الجماعية، أو الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج[25]، ولا تتصف هذه الأفكار بالمثالية فحسب بل تكون سبباً في الفقر عندما تفشل في تحقيق لقمة العيش حتى في الدولة التي نشأت فيها الاشتراكية، ففي الاتحاد السوفييتي وبعد تطبيق نظام الزراعة الجماعية التي أبيد بسببها الملايين وشرد الملايين، أصبحت روسيا أول مستورد للقمح في العالم بعد أن كانت أول مصدر له، وهذا ما يبّين فشل مبدأ الملكية الجماعية الذي يقتل الحافز الشخصي في العمل، ويلغي الفرد إلغاءً تاما[26]، وقد عاب الاشتراكيون على المجتمعات الرأسمالية أنها مجتمعات القلة الغنية وأنها تهتم بإنتاج السلع الكمالية... وقد كان نقدهم صحيحا ولكنهم حاربوا باطلاً بما هو أكثر بطلانا منه فانتقلوا تحت وطأة الاشتراكية من احتكار الرأسمالية إلى احتكار أفظع هو احتكار الدولة التي ملكت كل وسائل الإنتاج[27]، وفي هذا العصر "تشهد الساحة العالمية عملية مراجعة فكرية ونظامية على كافة المستويات حيث هناك اتجاه لإعادة النظر في الكثير من النظريات والنظم سواء في الشطر الرأسمالي من الفكر الأوروبي أو في الشطر الماركسي"[28]، يقول مالك بن نبي: "بل إن النتيجة كانت أعمّ من ذلك فالتطورات الخطيرة والأحداث الكبيرة التي غيرت وجه العالم في القرن العشرين هي مجرد انعكاسات في المجال الثقافي والسياسي لما كان يدور في عالم الاقتصاد"[29].

ثانيا : أصول الاقتصادي الرأسمالي:

للنظام الاقتصادي الرأسمالي مبادئ اقتصادية تشكل مذهبه الاقتصادي وأهمها نظام السوق وقانون العرض والطلب، والمزاحمة والمنافسة في الإنتاج وفي السوق والحافز الشخصي في الربح والتفتيش عنه في كل مكان[30] ويقوم أيضا على فكرة الإنسان الاقتصادي وتقديس حريته[31].

هذه المبادئ تعتبر مسلمات لا يمكن التنازل عنها في هذا النظام، و يدَّعي أصحابه أنها كفيلة بحل المشكلة الاقتصادية، والنقد الذي يمكن توجيهه هو أنه "لا شك أن نظام السوق أدى إلى فترة طويلة من الازدهار في الاقتصاديات الغربية ذات التوجيه السوقي فقد تحققت بوجه العموم معدلات نمو مرتفعة وتعاظمت الثروة... إلا أن هذا الازدهار الذي لم يسبق له مثيل لم يسفر عن إزالة الفقر أو تلبية الاحتياجات للأفراد بل زادت حالات عدم المساواة في الدخل والثروة، مما أدى إلى عدم الاستقرار الاقتصادي"[32]، ويظهر تناقض الرأسمالية أيضا في صور أخرى حيث أن عشرات الآلاف يموتون جوعا في بلدان العالم الثالث بالإضافة إلى بليون إنسان في حالة سوء تغذية مزمنة، ومقابل هذا نجد أن الولايات المتحدة تستخدم سنوياً 3 مليون طن من الأسمدة في تربة الحشائش في ملاعب الجولف وأراضي سباق الخيل وهو ما يعادل كل السماد الذي

تستخدمه الهند لإنتاج الغذاء مثلا[33]، ونجد أن الرأسمالية تهدد الأمن الغذائي في أغلب بلدان العالم، ويرجع ذلك إلى احتكار الأراضي ووسائل الإنتاج وفرض أنظمة سياسية تُسَخَّر لخدمة فئات قليلة على حساب غالبية الفلاحين[34].

"ولقد انتقد كثير من الكتاب الغربيين نظام السوق وسياسة عدم التدخل منهم توماس كارلابل في كتابه الماضي والحاضر سنة 1843م حيث رفض الفكرة القائلة : أن المصالح الطليقة وغير المقيدة تعمل بانسجام وتعزز الرفاهية العامة ووصف علم الاقتصاد بأنه : علم متوحش وكذلك هنري جورج في كتابه التقدم والفقر سنة 1879م بأمريكا حيث استنكر التناقض القائم بين الثروة والفقر، وكتب يقول: طالما أنَّ زيادة الثروة الناجمة عن التقدم في العصر الحديث إنما تذهب لتكوين ثروات كبيرة، لزيادة حِدَّة ترف المالكين ولزيادة شدة فقر المعوزين فإن التقدم لا يكون حقيقياً ولا يمكن أن يكون دائما وهذا ما أكده تشارلز ديكنو أيضا في كتابه الأوراق الصعبة سنة 1855م بانجلترا"[35].

ثالثا : أصول الاقتصادي الإسلامي :

أورد العديد من الباحثين أصول الاقتصاد الإسلامي وقواعده، فمنهم من ذكر بعضا منها ومنهم من ذكر البعض الآخر، ويمكن ذكر أهمها كما يلي:

1- أن المال مال الله، وهذه القاعدة هي أصل الأصول في الملكية في الاقتصاد الإسلامي والقاعدة الهامة المرتبطة بها أن الخلق مستخلفين في هذا المال، وملكيتهم له ملكية مقيدة[36].

2- أن الله تكفل لكل الخلق بالرزق، وخلق الكون بتوازن، فلا وجود للندرة في الطبيعة، إلا إذا تسبب الإنسان فيها بظلمه.

3- الملكية المتعددة، حيث نجد الملكية الخاصة في الاقتصاد الرأسمالي، والملكية العامة في الاقتصاد الاشتراكي، ونجد في الاقتصاد الإسلامي الملكية الخاصة والعامة وملكية الدولة، والملكية الوقفية التكافلية.

4- الحرية الاقتصادية المرشَّدة، حيث تتدخل الدولة في مجالات تخصصها وأهمها التخطيط التوجيهي للحياة الاقتصادية، أو عند الضرورة، في حين نجد الحرية المطلقة في الاقتصاد الرأسمالي، ولا نجدها مطلقا في الاقتصاد الاشتراكي.

5- الإنتاج في إطار الضوابط الشرعية المتمثلة في الحلال، والمرتبطة بالأولويات، من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، وتأمين وضمان حد الكفاية لأفراد المجتمع، في حين يتحرر الإنتاج في الاقتصاد الوضعي من أي ضوابط شرعية أو فقه للأولويات.

6- الاستهلاك وفق ضوابط الشرع، وتعظيم المنافع، ودفع الأضرار، في حين تتحرر الاقتصاديات الغربية، وفق أنماط استهلاكية غير منضبطة بالشرع ولا بالمنفعة.

7- التبادل وفق ضمان دور فعَّال لآلية السوق، القائم على المنافسة المتوازنة والتعاون، ومنع أنواع المعاملات غير المشروعة، مثل سعر الفائدة والاحتكار، فالنظام المالي الغربي قائم على سعر الفائدة، ونظام السوق قائم على الاحتكار.

8- العدالة في توزيع وسائل الإنتاج، والدخول، لتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي[37].

وتعتبر هذه أهم أصول الاقتصاد الإسلامي وعليها يبنى نظامه وتقام مؤسساته.

الفرع الثاني: المشكلة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي:

يبني الاقتصاد الوضعي تصوره للمشكلة الاقتصادية على مجموعة من الفرضيات، أهمها فرضية الإنسان الاقتصادي، أو ما يسمى بالعقلانية الاقتصادية، وفرضية ندرة الموارد في الطبيعة أمام حاجيات الإنسان المتعدّدة والمتفاوتة[38]، ويتضح أنّ التحليل الاقتصادي للمشكلة الاقتصادية في الفكر الوضعي، يقوم على أساس الندرة المرتبطة بشح الطبيعة، وغايات لا

الاقتصاد الإسلامي" الأنموذج الاقتصادي البديل"

متنهائية لإنسان يتمتع بعقلانية اقتصادية تُمَكِّنه من إخضاع جميع تصرفاته إلى عوامل اقتصادية، قائمة على قواعد مقنّنة، فجميع تصرفاته خاضعة لقوانين اقتصادية بحتة بعيدة عن أي تأثير نفسي، وبهذا يكون الاقتصاد الوضعي قد فصل الدوافع النفسية عن مجال البحث، واعتمد على المحرك الاقتصادي دون غيره من العوامل، فبالنسبة للندرة لا دخل للإنسان فيها[39]، وبالتالي لا دخل له في المشكلة الاقتصادية.

أمّا الاقتصاد الإسلامي فيختلف موقفه من المشكلة الاقتصادية، على أساس أنّ الله خلق الكون والطبيعة بصورة متوازنة، يقول سبحانه: ﴿ والأرض مددناها وألقينا فيها رواسي وأنبتنا فيها من كلّ شيء موزون﴾ سورة الحجر، آية رقم 19، فلا وجود للندرة في الطبيعة، ذلك لأنّ الله يعلم قدر ما يحتاج إليه الخلق في معاشهم من المأكل والمشرب والملبس وغير ذلك.

ويحدد الإسلام المشكلة في ظلم الإنسان، إمّا بقصوره عن التعمير كما في العالم المتخلف وإمّا بغروره وإفساده في الأرض وتدميره للحرث والنسل، وإمّا بالاستيلاء على أموال الغير بالربا أو بالاحتكار، مثال ذلك ما هو واقع في الاقتصاد العالمي اليوم، وعليه فإن انحراف السلوك الإنساني هو سبب المشكلة الاقتصادية، الذي يؤدي إلى الاختلال في التوازن[40].

فهو بإفساده وراء اختلال التوازن في الطبيعة والأرض قال تعالى: ﴿ وَلاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا ﴾ (سورة الأعراف، آية رقم 56)، وقال: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ ﴾ (سورة البقرة، الآيات رقم 203، 204)، وبالتالي فالمشكلة الاقتصادية تحدث إما بسبب سوء استغلال الموارد المتاحة أو بسبب عدم تحقيق العدالة في التوزيع، أوبسبب الإسراف في استهلاك موارده وعدم مراعاة حقوق الغير، سواء بين الجيل الواحد أو بين الأجيال المتعاقبة، ممّا يؤدي إلى إحداث ظاهرة الندرة[41].

ويمكن الإشارة إلى أن الكثير من المشاكل التي تتعلق بالإنسان وحاجاته وعلى رأسها مشكلة الفقر هي من صميم اهتمام الاقتصاد الإسلامي، بل إن هناك من يرى أنّ المشكلة الاقتصادية هي مشكلة الفقر[42]، أو هي جوهر المشكلة الاقتصادية حيث يصل معدّل الندرة النسبية - أي عند فئة من المجتمع - إلى أقصى درجاته[43].

ومنه فإنّ دراسة ظاهرة الفقر تدخل ضمن دراسات الاقتصاد الإسلامي على أساس الأصول التي يقوم عليها، وعلى أساس نظرته للمشكلة الاقتصادية، ولا تدخل في صميم الدراسات الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي، بناء على الأسس التي يقوم عليها.

المطلب الثالث: نظام الاقتصاد الإسلامي:

يقصد بالنظام الاقتصادي مجموعة الأفكار والمؤسسات المتعلقة بالأهداف، أو الدوافع أو الوسائل اللازمة لبلوغ هذه الأهداف، وهي الصورة التطبيقية للمذهب[44]، كما أن النظام الاقتصادي هو" الأساليب والخطط العملية والحلول الاقتصادية التي تتبناها السلطة الحاكمة في كل مجتمع إسلامي لإحالة أصول الإسلام ومبادئه الاقتصادية إلى واقع مبادئ يعيش المجتمع في إطاره"[45] وبالتالي يتضمن النظام الاقتصادي المنظومة التشريعية والقانونية والمنظومة المؤسسية، ومنظومة السياسات والإجراءات[46].

الفرع الأول: المنظومة التشريعية في الاقتصاد الإسلامي:

يحتاج النظام الاقتصادي الإسلامي إلى منظومة تشريعية تنظم عملية سير مؤسساته، فينبغي للجهة المختصة في إصدار التشريعات، وضع منظومة تشريعية لكل مؤسسة، في إطار أصول الاقتصاد الإسلامي، فالمنظومة التشريعية في الاقتصاد

الاقتصاد الإسلامي" الأنموذج الاقتصادي البديل"

الإسلامي هي"مجموعة التشريعات والقوانين الاقتصادية والإجراءات والتدابير السياسات الاقتصادية المتعددة المتمِّمة لها، والتي يتم إصدارها بشكل تفصيلي دقيق في الميدان التنفيذي العملي، حيث تُجَسد في إطار الوضوح والشفافية، وتهدف إلى إزالة الخلافات والمنازعات في الميدان الاقتصادي"[47].

الفرع الثاني: المنظومة المؤسسية في الاقتصاد الإسلامي:

يعتبر مصطلح المؤسسة من المصطلحات الحديثة المرتبطة بمجالات عديدة، منها السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، فنجد أن أي نظام اقتصادي يتشكل من مجموعة من مؤسسات تبرز طبيعته وخصوصيته، ومنها نظام الاقتصاد الإسلامي، حيث أن وجود مؤسساته سابق لظهور المصطلح، إلا أن خصائصها متطابقة مع الشروط الحديثة لبناء المؤسسات، ومنه نتطرق إلا تعريف المؤسسة كمصطلح، وإلى مؤسسات الاقتصاد الإسلامي.

أولا: تعريف المؤسسة:

لقد تعددت تعريفات المؤسسة بحسب النشاط أو المجال ومن أهمها:

1- أن"المؤسسة هي وحدة التشغيل التابعة لشركة ما، أي الوحدة القائمة بالإدارة، والمشرفة على الإنتاج"[48].

2- والمؤسسة"هي شبكة من القطاعات الحيوية المختلفة مثل المحاسبة التموين التسويق والإدارة وغيرها، تتصل فيما بينها بقنوات يمر من خلالها عدد من التدفقات مثل المعلومات والمال والمادة"[49].

3- و"هي عبارة عن مجموعة الهياكل والأبنية والأدوات، ينبغي أن يتوفر لها عدد من السمات حتى تتصف بالمؤسسة مثل التكييف والتعقيد والاستمرارية والاستقلالية والذاتية والتماسك، بالإضافة إلى ضرورة التمايز البنائي والتخصص الوظيفي حتى تشكل تقليدا مؤسسيا، كما أن لأي مؤسسة آلية معينة للعمل والحركة وتوزيع الأدوار"[50].

والتعريف الأخير يتوفر على الشروط المؤسسية والتنظيمية في ضوء الخبرة الأوربية، أي التصور التقليدي للمؤسسية، ويقوم نصر محمد عارف بنقد الأسس التي تقوم عليها المؤسسية في الخبرة التقليدية الوضعية، ويرى أنها سبب في الجمود المؤسسي، حيث لم تشهد تغيرا جوهريا ملحوظا، وأنها أفرزت البيروقراطية، بمؤثراتها السلبية، وأبرزها تراكم اللوائح الذي أدى إلى تعقيد العملية الإدارية والتدرجية المبالغ فيها، والتي أدت إلى تفتيت المسؤولية وتشعيبها بصورة يصعب معها ضبطها أو التحكم فيها، والتوسع الذي لا يتوقف للبيروقراطية حتى إنها أصبحت تشكل طبقة اجتماعية مستقلة لها مصالح معينة قد تتعارض مع مصالح المجتمع، وأدت إلى بروز الفساد السياسي والمؤسسي، وإلى تضخيم الأبنية على حساب الوظائف، ونشوء طبقة متضخمة العدد قليلة الإنتاج، تتدخل في جميع شؤون المجتمع – مجتمعاتها والمجتمعات الأخرى – فيما يعرف بمفهوم التغلغل الذي يشكل أزمة أمام الدول غير الأوربية، في طريق تحقيقها للتنمية، بالإضافة إلى ترسيخ مفهوم الصراع كمحرك للعملية السياسية[51]، من خلال استقراء النقد الموجه لهذه الشروط يتبين الخلل في البنية المؤسسية في الاقتصاد الوضعي التقليدي، ويتضح أن الخلل ليس فقط في المذهب أو الأسس، بل الخلل أيضا في الشروط المتعلقة بهيكل النظام ومؤسساته، وأنها مع بعضها البعض تشكل بيئة حاضنة لأسباب الفساد ورافعة له.

ثانيا: مؤسسات الاقتصاد الإسلامي:

للمؤسسات في الاقتصاد الإسلامي مفهوم واسعا وشامل للمبادئ والقيم التي تمثل الضوابط والقيود التي تبنى عليها السلوكيات والعلاقات فالمؤسسات هي: "جميع الضوابط والقيود المنظمة للسلوك الفردي وللعلاقات بين الناس سواء أكان مصدر تلك الضوابط إلهيا أو بشريا، فالمؤسسات بهذا المعنى تشمل الدساتير والتشريعات والتنظيمات والأعراف، بل حتى

آداب السلوك غير الرسمية وغير الإلزامية "[52]، فالمؤسسات في الاقتصاد الإسلامي مرتبطة بهذه الضوابط والقيود وجودا وعدما.

إنّ الاقتصاد الإسلامي ليس وليد العصر الحديث بل يمتد عبر التاريخ الإسلامي، فلقد عُرفت الممارسات الاقتصادية الإسلامية على المستويين الجزئي والكلي منذ العام الهجري الأول حين أقام الرسول صل الله عليه وسلم السوق في المدينة وفق الضوابط الشرعية، وبرزت معالمه بعد أن وضع الأسس والمبادئ لتطبيق نظام الزكاة، فجسدّها بنفسه لتكون نواة لبيت مال الزكاة أو مؤسسة الزكاة... والمسَلَّم به أنّ القواعد الأساسية للنظام الاقتصادي الإسلامي أو أصول المذهب الاقتصادي قد أرسيت في عصر النبي صل الله عليه وسلم والخلافة الراشدة، وفي إطار الدولة الإسلامية الكبرى أصبحت مؤسسات الاقتصاد الإسلامي ومنها مؤسسة الزكاة قائمة بذاتها، وذلك من خلال دواوين منظّمة أنشئت لبيت المال تجمع وتوزّع طبقا لتعاليم القرآن وتوجيهات السنّة، ونتيجة لاتساع رقعة الدولة الإسلامية صار هناك بيت مال الخراج والجزية[53]، وتطوّر نظام الوقف ومؤسساته مع تزايد احتياجات المجتمع المسلم وتمدّنه فأنشأت المدارس والمستشفيات والجامعات ودور الإيواء، و لم يدع المسلمون مجال بر أو خير إلاّ وأوقفوا عليه[54].

وانتظمت أسواق المسلمين بنظام الحسبة، وتعدّدت أشكالها وأهدافها وصارت لها سلطات واسعة وامتدت حتى شملت كل المدن، ومع تطور التجارة الخارجية، تطورت نظم تسييرها وتمويلها والتي لم تخرج عن إطار المشاركات... وظهرت أساليب وآليات جديدة سهَّلت حركة التجارة ونقل الأموال بين الأقطار مثال ذلك استخدام الصكوك والسفتجة، وتعتبر هذه الصِّيغ في المعاملات المالية والتجارية نواة ومرجع لتأسيس المصارف المالية الإسلامية في العصر الحديث[55]، كما أن أصول المصارف الإسلامية تعود أيضا إلى بعض تطبيقات المعاملات المالية للصحابة رضوان الله عليهم وأهمها المعاملات التجارية، وتعتبر البنوك في العصر الحديث من المؤسسات البانية للاقتصاد حيث تمثل عصب النشاط الاقتصادي[56]، ويتبيّن مما سبق أنّ أهم مؤسسات الاقتصاد الإسلامي هي مؤسسة الزكاة ومؤسسة الوقف ومؤسسة الحسبة ومؤسسة مصارف المشاركة، وتعد هذه الأخيرة ومؤسسة التأمين التعاوني من المؤسسات الحديثة في الاقتصاد الإسلامي.

إن الاقتصاد الإسلامي يساهم بشكل واضح في تحقيق الغايات المقاصدية الكبرى في الشرع ومنها حفظ النفس وحفظ المال، حيث تهدف الشريعة إلى تمكين الإنسان من حد لائق في المعيشة، وهو الذي يسميه الفقهاء حد الكفاية أو تمام الكفاية، أي المستوى الذي يريده الإسلام لأبنائه ولكل من يعيش في ظله ولو كان غير مسلم[57]، ويكون ذلك برعاية الفئات الأكثر حاجة في المجتمع، وتعتبر مؤسستي الزكاة والوقف من أهم المؤسسات التي يعتمد عليها لتحقيق هذه الغايات الكبرى في الإسلام.

ولِحفظ الحقوق المالية وغيرها من الظلم أقام الشارع الحكيم القضاء العادل وكلَّف به من هو أهل له، فلقد قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه في المظالم، وجعل أبو بكر على القضاء عمر بن الخطاب، وكان القضاء في بادئ الأمر عاما، ثم صارت هناك ولاية للمظالم خاصة، وهي مرتبطة في أكثر أعمالها بما يقع من ظلم من الولاة، خاصة في جانب الأموال، مما يوضح علاقة ولاية المظالم بالاقتصاد الإسلامي.

وبعد عرض المنظومة المؤسسية للاقتصاد الإسلامي بشيء من الاختصار، يتبادر إلى ذهن كل قارئ سؤال وجيه يتمثل فيما يلي: هل هذه المنظومة المؤسسية على درجة من الكفاءة كي تكون بديلا عن مؤسسات الاقتصاد الوضعي؟ والإجابة هي أن المنظومة المؤسسية الإسلامية من حيث الأصول التي تقوم عليها، ومن حيث التجربة التاريخية قد أثبتت كفاءتها، غير أنه منذ فترة ليست بالقصيرة لم يتم تطويرها بالقدر الكافي الذي يستوعب تسارع حركة الاقتصاد العالمي، فالمشكلة ليست في

المنظومة ولا في المبادئ والقيم التي تقوم عليها، لكن المشكلة في عجز الشعوب والدول الإسلامية عن تطويرها، وبغض النظر عن الأسباب فإن هناك مسؤولية ملقاة على عاتق الدول والشعوب الإسلامية للقيام بهذا الدور.

الفرع الثالث: منظومة الإجراءات في الاقتصاد الإسلامي:

لكل نظام اقتصادي منظومة إجراءات خاصة به، تميزه عن غيره من الأنظمة الاقتصادية الأخرى، وتتمثل منظومة الإجراءات في الاقتصاد الإسلامي في : " التدابير والآليات والوسائل التي تتضمنها السياسات الاقتصادية والتي تتخذها الدولة من أجل تأطير وتنظيم وتوجيه الحياة الاقتصادية، والتي تراعي فيها خصوصية المذهب الاقتصادي وطبيعة وخصائص النظام الاقتصادي في المجتمعات الإسلامية، ومنها الإجراءات والتدابير المتعلقة بالسياسة النقدية والسياسة المالية، والسياسة التجارية، والسياسة التوزيعية، وسائر السياسات الاقتصادية القطاعية، أو التنظيمية للحياة الاقتصادية في مرحلة معينة من تطور الاقتصاد الإسلامي في مجتمع من المجتمعات الإسلامية"[58]، فالنظام الاقتصادي الإسلامي يتكون من عدة منظومات، المنظومة المؤسسية، والمنظومة التشريعية والقانونية ومنظومة السياسات والإجراءات، وكل هذه الجوانب تبرز من خلالها ملامح الاقتصاد الإسلامي وسماته ويتجلى منها مذهب الاقتصاد الإسلامي وأصوله وقواعده، ويمكن الحكم على انضباط وكفاءة أي نظام اقتصادي بمدى التزامه بالمبادئ والأصول التي يقوم عليها.

خاتمة :

لقد سجلت التجربة التاريخية الإسلامية، أو تاريخ الوقائع الاقتصادية الإسلامية تجارب اقتصادية ترقى لمستوى الأنموذج الكامل، خاصة التي جاءتنا عن طريق الوحي، مثال ذلك تطبيق النبي صلى الله عليه وسلم لكل الأحكام الشرعية العملية، حيث (كان قرآنا يمشي)، ومنها ما جاء في القرآن الكريم في قصة النبي يوسف عليه السلام، كأنموذج ناجح في مواجهة الأزمات الاقتصادية، وأنموذج أبو بكر الصديق رضي الله عنه في مواجهة مانعي الزكاة، وأنموذج عمر بن الخطاب في مواجهة المجاعة، وأنموذج عمر بن عبد العزيز الخليفة الراشد والرخاء الذي عم ربوع الخلافة آنذاك[59]، ولا تعد هذه نماذج في مواجهة الفقر فحسب، لكنها تعتبر نماذج لنجاحات حققها الاقتصاد الإسلامي، ونماذج بديلة للاقتصاد الوضعي.

وبعد هذا العرض يمكن القول أن الاقتصاد الإسلامي علم واضح المعالم، يحتاج إلى جهد علمي لإعادة قراءة واقعه في مراحله المختلفة، أي قراءة تاريخ الوقائع الاقتصادية الإسلامية، من أجل صياغة القوانين والنظريات التي حكمت وتحكم حركته، كما تحتاج تطبيقات الاقتصاد الإسلامي في واقع اليوم إلى مراجعات فيما يتعلق بتجربة مؤسسات المصارف الإسلامية، من أجل تصحيح مسار الكثير من التجارب الجزئية والكلية الإسلامية، من أجل تقديم أنموذج اقتصادي متكامل.

الهوامش

[1] - ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، لبنان، ط2 ، 2003، ج 12، ص113.

ينظر: الفيروزأبادي، القاموس المحيط، ترتيب وتوثيق خليل مأمون شيحا، دار المعارف بيروت، لبنان، ط2، 1428هـ، 2007، ص7567.

[2] - رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت لبنان، ط3 1420هـ، 1999م ص 11، نقلا عن قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام، ج2، ص205.

ينظر: أشرف طه أبو الدهب، المعجم الإسلامي، دار الشروق، مصر، ط1، 1423هـ، 2002م، ص81.

[3] - رفيق المصري ، مرجع سابق، ص 12.

[4] - الطيب داودي ، محاضرات في الاقتصاد السياسي،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر، مطبوعة خارجية، 2003، 2004م، ص 21.

[5] - حمد الجنيدل، مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي، شركة العبيكان للطباعة والنشر، الرياض، السعودية، د ط، 1406هـ، ج1، ص 17، 18.

[6] - يوسف محمد، فقه الاقتصاد الإسلامي، دار القلم للنشر والتوزيع، الكويت، ط1، 1408هـ، 1988م، ص 31، 32.

[7] - حمد الجنيدل، مرجع سابق، ص 18.

[8] - ابن خلدون، المقدمة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثامنة، 1424هـ، 2003م، ص 301.

[9] - المرجع نفسه، ص 302.

[10] - محمد الصدر، اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط20، 1408هـ، 1987م، ص26.

[11] - المرجع نفسه، 312.

[12] - المرجع نفسه، 312.

[13] - الطيب داودي، ص 20، مرجع سابق، نقلا عن محمد صقر، الاقتصاد الإسلامي، مفاهيم ومرتكزات، ثراءات في الاقتصاد الإسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، ص 6.

[14] - أحمد الشرباصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل، مصر، د ط، 1401هـ، 1981م، ص36.

[15] - عبد الرحمان يسري، الاقتصاد الإسلامي بين منهجية البحث وإمكانية التطبيق، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، سلسلة محاضرات العلماء الفائزين بجائزة البنك، رقم 15، 1999م، ط1، ص18.

[16] - رفيق المصري، مرجع سابق، ص 19.

[17] - كمال حطاب، دور الاقتصاد الإسلامي في حل مشكلة الفقر، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة اليرموك، 2002، ص1303.

[18] - رفيق المصري، مرجع سابق، ص32، 33.

[19] - منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، الكويت ،د ط، 1979م، ص23.

[20] - محمد الصدر، مرجع سابق، ص 311- 315.

[21] - يوسف كمال و أبو المجد حرك، الاقتصاد الإسلامي بين فقه الشيعة وأهل السنة، دار الصحوة، القاهرة، ط1، 1987م، ص105، 106.

[22] - منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 19.

[23] - حمد الجنيدل، مرجع سابق، ص30، نقلا عن الاقتصاد الإسلامي، محمد عبد الله العربي مكتبة المنار، الكويت، ص 28.

[24] - منذر قحف، مرجع سابق، ص 20، 27.

[25] - عبد النعيم حسنين، الإنسان والمال في الإسلام، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، ط1، 1986، 1407، ص 146.

[26] - محمد شابرا، الإسلام والتحدي الاقتصادي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي والمعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، عمان ترجمة : محمد زهير السمهوري، مراجعة : محمد أنس الزرقاء، ط1 1996، ص 124.

[27] - يوسف القرضاوي، دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت،لبنان، ط1، 1422هـ 2002م ،ص 338 ،339 .

[28] - نصر عارف، نظريات التنمية السياسية المعاصرة، الدار العالمية للكتاب الإسلامي و المعهد العالمي للفكر الإسلامي، جدة، الرياض، ط2، 1414هـ، 1994م، ص 419.

[29] - مالك بن النبي، المسلم في عالم الاقتصاد، دار الفكر، دمشق، سورية، ط3، 2002، ص 85.

[30] - عبد النعيم حسنين، مرجع سابق، ص 129- 132.

[31] - رفيق المصري، مرجع سابق، ص 21.

[32] - محمد شابرا، مرجع سابق، ص 65.

[33] - يوسف محمد، مرجع سابق، ص 83.

[34] - صموئيل عبود، خمسة مشكلات أساسية لعالم متخلف، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، د ط، د ت، ص 80.

[35] - محمد شابرا، مرجع سابق، ص 66.

[36] - شوقي دنيا، الإسلام والتمنية الاقتصادية، دار الفكر العربي، ط1، 1979، ص180.

[37] - رفيق المصري، مرجع سابق، ص35 وما بعدها.

ينظر: صالحي صالح، مفهوم وطبيعة الاقتصاد الإسلامي وأهميته وخصائصه، مطبوعة خارجية،2009، 2010م، ص3.

[38] - يوسف كمال، فقه الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 32.

[39] - محمد مرعي، الحاجات البشرية، دار البحوث للدراسات السلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، دبي، ط1، 1422هـ، 2001م، ص109.

[40] - يوسف محمد، فقه الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 75.

[41] - محمد مرعي، مرجع سابق، ص 126.

[42] - وهبة الزحيلي ، حق الحرية في العالم ، دار الفكر المعاصر ، دمشق،سوريا، ،ط1 ،2000م، ص 204 .

[43] - محمد مرعي، مرجع سابق، ص108.

[44] - رفيق المصري، مرجع سابق، ص 32، 33.

[45] - صالح صالحي، مفهوم وطبيعة الاقتصاد الإسلامي وأهميته وخصائصه، ص4، مرجع سابق، نقلا عن محمد شوقي الفنجري المذهب الاقتصادي في الإسلام، ص35.

[46] - صالح صالحي، مرجع سابق، ص4.

[47] - صالح صالحي، مرجع سابق، ص6.

[48] - عبد العزيز هيكل، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، دار النهضة، بيروت، 1980م، ص285.

[49] - عبد الرحمان الجبرين، التأصيل الإسلامي لعلاج الفقر، المؤتمر السنوي الثامن للجمعية العربية للبحوث حول الفقر والمؤسسات والتنمية في الوطن العربي الاقتصادية، تحرير(محمد سمير مصطفى)، أبريل2007م، ص192.

[50] - حنيفة زايدي، الدور الاقتصادي لمؤسستي الزكاة والوقف، مذكرة ماجستير في الفقه والأصول، الجزائر، 2003، 2004م، ص107.

[51] - نصر محمد عارف، مرجع سابق، ص 340، 344.

[52] - محمد شابرا، مرجع سابق، ص 422.

[53] - مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، تطور علم الاقتصاد الإسلامي، جدة المملكة العربية السعودية، 1416هـ، ص 09 .

[54] - منذر قحف، الوقف الإسلامي، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط1، 1421هـ، 2000م، ص 36- 40.

[55] - عبد الرحمان أحمد، الاقتصاد الإسلامي بين منهجية البحث وإمكانية التطبيق، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية 1999م، ص13، 14.

[56]- رفيق المصري، مرجع سابق، ص 48.

[57] - يوسف القرضاوي، دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص180.

[58] - صالح صالحي، مفهوم وطبيعة الاقتصاد الإسلامي وأهميته وخصائصه، مرجع سابق، ص5.

[59] - الطيب وكي، ظاهرة الفقر وعلاجها في الاقتصاد الإسلامي، دار كردادة للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 2016، ص 158.